

وقال اسناده لا بأس به انتهى ورواه البيهقي عنه ايضا وضعفه
 وتبعه مطلقا وقال ابن حجر في تخريج الرازي رواه بن عري
 والدارقطني والبيهقي سه حديث بن ابي عمير عن النضر بن انس
 وفي اسناده نظر وكثير ضعفه انتهى وقال في تخريج العديرة
 ذكره البيهقي من طريقه ورواهها عنه صحيح ايضا بمعنى طريقه
يحيى بن علي بن ابي في رواية يدر على الناس **ادناهم** يعني اذا
 اجازوا احد من المسلمين ولو عبدا واحدا او جعلا من الكفار منهم
 جاز على جميع المسلمين وفي رواية لا يبيع وعنه يجر على
 المسلمين **حمك عن ابي هرويرة** رعن الله عزت الله الهيمى
 فيه رجل لم يسم وبنته رجلا احد رجال الصحيح انتهى وقضية
 صنيع الكفر ان ذالم يخرج في احد ووارين الاسلام وليس كذلك
 فقد رواه ابو داود في الجهاد والزكاة والديات وغيرها لكنه
 في التلخيص طويل ففعل الكفر لم يبينه له ورواه مستقلا
 باللفظ المذكور الطائلي وعنه
يحيى بن ابي عمير ان **يحيى بن** في رواية ان يتقن
 يحمله فعلى الصانع الذي استعمله الله في الصور والآلات
 والعهد مثلا ان يعمل بما علم على اتقان واحسان بقصد نفع
 خلق الله ويحتل ان المواد يجب من العاصم بالطاعة است
 بحسنها باخلاص واستيفاء للشروط والاركان والآداب
طب عن كليب مصفرا **ابن شهاب** الجوري والعاظم
 له كتابه صحته
يحيى بن ابي عمير وسد الواء المكسورة وروي بالفتح وضم الواء
من الوضاعة وفي رواية من الوضاع قال جمع من العلماء
 يستثنى اربع نسوة يحرمن من النسب مطلقا وفي الوضاع
 تدل على من الاولي ام الاخ في النسب حرام لانها ام اب التامية
 ام الحنفية حرام في النسب لانها ام بنت اوزج بن التامية
 جدة الولد في النسب حرام لانها ام زوجة الرابعة اخت الولد

حرام

حرام في النسب لانها بنت اوزج وفي الرضاع قد تكون
 الاربع اجنبيات وزاد بعضهم ام العم وام العمة وام الخال
 وام الخالة فيحرمن بالنسب لا الرضاع قال البيهقي المحقق
 انه لا يستثنى من ذلك لانهم لم يحرمن من النسب بل
 من جهة الكفاية **ما يحرمن من النسب** ويباح من الرضاع
 ما يباح من النسب **حمك دنه** في الكفاية **عن عابدة**
 رضي الله عنها قالت يا رسول الله لو كان فلاحيا لهما من الرضاة
 دخل علي قال نعم ثم ذكره **حمك دنه** **عن ابن عباس** ورواه
 احمد عن عابدة باللفظ المذكور وزاد من خاله ادعس
 او ابن اخ قال الهيمى رجله زحال الهيمى
يحب الكعبة بضم الكاء وفتح الخاء وسد الواء المكسورة
 من التزيين والجملة فعل ومنعوك والفاعل قوله **ذو القربين**
 بضم السين وفتح الواو تشبيه سوية بمسفر التخيير **من الحبنة**
 بالتمريك نوع معروف من السودان يقال انهم من ولده حبش
 ابن كوش بن حام قال ابو دريد جمع الحبش احموش بضم
 اوله واما قوله الحبنة فبني غير تياس واصل التخيير التخيير
 ومن للتبيين اي يخر بها صنف من هذه الطائفة إشارة الي
 ان المصيبة المعظمة يستكرهتها حقير نفس الخلق وانما سلب
 عليها ولم يبيس عنها كالليل لان هذا انما هو قرب الساعة
 عند فناء اهل الحق فسلط على تحريمها لئلا يبقى ممانعة
 معطلة بعد ما كانت ممانعة مهيبة ومن هذا التفسير استبان
 انه لا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى حرمنا لان الامن
 الى قرب القيمة وحراب الدنيا كما تقرر وقضية كلام المصنف
 هذا هو الحديث بما عه والامر بخلافه بل بقتية عند التخيير
 فيسلبها حليتها ويبردها من كسوتها كما في النظر اليه فيبلغ
 ابيدع يضرب عليها بمساحة او يعولك هكذا عناه لهما
 جمع منهم الذي في **قن عن ابي هرويرة** رضي الله عنهم